

## وسائل الشيعة

[ 247 ] ورواه الطوسي في (مجالسه) عن أبيه، عن المفيد عن محمد بن عمر الجعابي، عن محمد بن يحيى، عن المروزي، عن عبد الله بن محمد العباسي (1)، عن حماد بن سلمة، عن أيوب نحوه (2). (13329) 16 - وعنه، عن محمد بن خالد الاصم، عن ثعلبة بن ميمون، عن معمر بن يحيى أنه سمع أبا جعفر عليه السلام يقول: لا يسأل الله عبدًا عن صلاة بعد الفريضة، ولا عن صدقة بعد الزكاة، ولا عن صوم بعد شهر رمضان. (13330) 17 - وعنه، عن أحمد بن صبيح، عن الحسن بن علوان (1)، عن عبد الله بن الحسين (2) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: شهر رمضان نسخ كل صوم، والنحر نسخ كل ذبيحة.. الحديث. (13331) 18 - وعنه، عن محمد بن الربيع الاقرع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما كلف الله العباد فوق ما يطيقون، وذكر الفرائض ثم قال: إنما كلفهم صيام شهر من السنة وهم يطيقون أكثر من ذلك. \_\_\_\_\_ (1) في المصدر: عبيد الله بن محمد العيشي. (2) أمالي الطوسي 1: 71. 16 - التهذيب 4: 153 / 424، وأورد صدره في الحديث 12 من الباب 1 من أبواب ما تجب فيه الزكاة. 17 - التهذيب 4: 153 / 425، وأورد ذيله في الحديث 13 من الباب 1 من أبواب ما تجب فيه الزكاة، وقطعة منه في الحديث 8 من الباب 1 من أبواب الجنابة. (1) في المصدر: الحسين بن علوان. (2) في نسخة: عبد الله بن الحسن (هامش المخطوط). 18 - التهذيب 4: 153 / 426، وأورد قطعة منه في الحديث 37 من الباب 1 من أبواب مقدمة العبادات. (\*) \_\_\_\_\_